

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14749 - من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباةً فعليه لعنة الله لا يقبل
الشيء منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم ومن أعطى أحداً حمى الله فقد انتهك في حمى الله شيئاً
بغير حقه فعليه لعنة الله أو قال تبرأت منه ذمة الله .
(حم ك) عن أبي بكر